

المواظبة

المقصود بالمواظبة: التزام الطالبة بالحضور إلى المدرسة، حسب المواعيد الرسمية المحددة وذلك من بداية اليوم الدراسي إلى نهايته، بما في ذلك الحضور الصباحي والحصص الدراسية.

البرنامج الدولي (الدبلوم الأمريكي)

١. مبادئ سياسة المواظبة

١ . ١ الحضور والمواظبة في المدرسة مسألة مهمة لتعلم الطالب وتحصيله وكذلك لتنمية أخلاقيات إيجابية في العمل.

١ . ٢ الغياب المتكرر أو التأخر لأحد الطلاب يمكن أن يؤثر على الأنشطة في غرفة الصف وبالتالي يعطل تعلم الطلاب الآخرين كما يعطل تطبيق خطط المعلم التعليمية.

١ . ٣ مشاركة الوالدين ودعمهما أو فقدان ذلك يبعث برسالة قوية للطلاب بخصوص أهمية التعلم والمسؤولية الشخصية.

١ . ٤ كنتيجة لهذه الحقائق، وضعت المدارس سياسة جديدة تتضمن النقاط الرئيسية التالية:

١ . ٤ . ١ سيتم احتساب كل من الغياب والتأخر على أساس غياب وتأخر عن كل حصة دراسية بالنسبة لكل مادة دراسية.

١ . ٤ . ٢ يتحمل الطلاب المسؤولية إزاء تعلم ما فاتهم أثناء أي غياب ويؤدون أية مهام تُسند لهم من قبل معلمهم سواء أكان الغياب بعذر مقبول أم بعذر غير مقبول.

١ . ٤ . ٣ بما أن الغياب أو التأخر المتكرر لطالب ما سيؤثر حتماً على تعلم ذلك الطالب (وقد يؤثر على تعلم الطلاب الآخرين في الصف)، فإنه سيؤدي إلى عواقب سيجد الطالب أنها عواقب سلبية، وإذا لم يتم إيقافه (التأخر أو التغيب)، فإنه قد يؤثر على استمرار وجود الطالب في المدرسة.

٢. القوانين

١ . ٢ سيتم البدء بتطبيق القوانين والعواقب المذكورة في هذه السياسة اعتباراً من الأسبوع الثاني للفصل الدراسي الأول من كل عام لأننا بحاجة إلى الأسبوع الأول كي نتأكد من فهم جميع الطلاب لهذه السياسة. وعليه، فإن الأسبوع الأول من العام الدراسي سوف لا يُحتسب غير أن الأسبوع الأخير قبل كل إجازة وقبل فترة الاختبارات في نهاية كل فصل دراسي سيتم احتسابه.

٢ . ٢ سيتم احتساب الغياب على أساس عدد الحصص التي فاتت الطالب في مادة معينة.

٣ . ٢ إن أي غياب عن أي يوم أو حصة يعتبر غياباً "بدون وثائق رسمية"، وبالتالي هو غياب بدون عذر مقبول حتى لو كان ذلك خروجاً من المدرسة مع أحد الوالدين أو مغادرة المدرسة بناءً على موافقة / طلب أحد الوالدين، باستثناء الحالات التي تقع ضمن الفئات الست التالية:

٢ . ٣ . ١ الغياب لأخذ اختبارات رسمية مثل اختبار SAT أو اختبار TOEFL، أو القدرات أو الاختبار التحصيلي أو اختبارات أخرى توافق عليها المدرسة أو الغياب بهدف المشاركة في مسابقة أو مناسبة وافقت المدرسة عليها (انظر السياسة الخاصة بالمشاركة في المناسبات الخارجية) وذلك إذا كان الطالب قد أعلم المراقب قبل ثلاثة أيام على الأقل من موعد الاختبار أو المناسبة وقدم أوراقاً رسمية تثبت ذلك؛

٢ . ٣ . ٢ الغياب بعد حصول حادث أو مرض يبدأ في المدرسة ويتم تسجيله وإثباته بشهادة رسمية من قبل ممرض المدرسة ليوم واحد فقط. أما إذا كان الغياب لأكثر من يوم واحد، فلا بُد من تعزيز تقرير ممرض المدرسة بتقرير طبي آخر من خارج المدرسة؛

٢ . ٣ . ٣ الغياب في حالة حصول حادث مروري يتم في نفس اليوم مرفقاً بإثبات من الشرطة؛

٢ . ٣ . ٤ الغياب الذي يقدم الطالب فيه شهادة طبية رسمية خلال أسبوع (٥ أيام عمل) من عودته إلى المدرسة؛

٢ . ٣ . ٥ الغياب بسبب حدوث وفاة أحد الأصول في الأسرة (الجدان، الوالدان، الإخوة والأخوات) لمدة من ثلاثة إلى خمسة أيام عمل؛

٢ . ٣ . ٦ الغياب الذي تؤكد أوراق رسمية ويتطلب من الطالب أن يذهب إلى المحكمة أو إلى مؤسسة حكومية أو مستشفى كانت قد حددت له موعداً معيناً يقتضي الغياب عن المدرسة.

٢ . ٤ الحد الأقصى لعدد حصص الغياب بدون وثائق رسمية في السنة في العام الدراسي ٢٠١١ / ٢٠١٢ سيتم تحديده بالنسبة لكل مادة على النحو التالي: بالنسبة للمواد التي يجتمع الطلاب فيها (٥) حصص أو أكثر في الأسبوع، فإن الحد الأقصى لعدد الغيابات عن الحصة سيكون (٨) حصص في العام الدراسي أما بالنسبة للصفوف التي تلتقي أقل من (٥) حصص في الأسبوع، فإن الحد الأقصى لعدد الغيابات عن الحصة سيكون (٦) حصص في العام الدراسي. وخلال العام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣، فإن الحد الأقصى لعدد حصص الغياب سيتم تخفيضه.

٢ . ٥ إذا وصل مجموع غيابات الطالب عن أي مادة دراسية في أي عام دراسي ولأي عذر مقبول أو غير مقبول بوثائق رسمية أو بدونها، أكثر من ضعف الحد الأقصى لحصص الغياب بدون وثائق رسمية (أنظر البند ٣ . ٤ أعلاه) فيعتبر الطالب مكماً في هذه المادة ولا يجوز له أن يشارك في أي تقييمات ختامية أخرى في تلك المادة إلا بعد تأدية اختبار الإكمال بعد نهاية العام الدراسي. والاستثناء الوحيد لهذه القاعدة يرتبط بحالات الغياب المفرط المرتبط بإحدى الفئات الست للغياب بعذر مقبول تثبته المستندات الموثوقة. في تلك الحالة، سينسق الوالدان مع مدير المدرسة (بالتشاور مع المشرف والمدرسين المعنيين) لعمل ترتيبات للتأكد من عدم تأثر تعلم الطالب بشكل سلبي جراء ذلك الغياب.

المواد	عدد الحصص في الأسبوع	الحد الأقصى لأيام الغياب بدون وثائق رسمية (الأعداد ٦)	العاقبة	مجموع الغيابات الموثقة وغير الموثقة	العاقبة
دين - عربي - انجليزي - علوم - رياضيات	٥ فأكثر	٨	<ul style="list-style-type: none"> تطبيق عواقب من الدرجة ٣-٤-٥ وفقاً لوثيقة التزام الطالبة. 	١٦	إكمال الطالبة وحرمانها من التقييم
تاريخ - جغرافيا - حاسب - تربية أسرية/فنية - رياضة	٤ فأقل	٦	<ul style="list-style-type: none"> إلغاء تسجيل الطالبة للعام القادم إذا تجاوزت هذا الحد 	١٢	النهائي للمادة إذا تجاوزت هذا الحد

٦ . ٢

أيضاً، سيتم احتساب المواظبة على أساس كل حصة. وسيحتفظ المعلمون بسجلات لكل حصة على نحو منفصل وذلك لكل مادة دراسية وشعبة وسيعادل التأخر بدون عذر مقبول عن ثلاث حصص غياباً واحداً عن الصف بدون عذر مقبول (بدون وثائق رسمية)، وسيضاف ذلك إلى العدد الكلي للغيابات بدون عذر مقبول. وبعبارة أخرى، فإن عدد مرات التأخر عن حصة ما سيزيد من عدد الغيابات بدون عذر مقبول وهو ما سيؤخذ بالاعتبار عند تحديد ما إن كان سيُسمح للطالب بإكمال المساق أو أنه سيرسب فيه.

٧ . ٢

في حالة الغياب، بما في ذلك حالات التأخر ثلاث مرات عن مادة دراسية ما والتي تحوّل إلى غياب واحد بدون عذر مقبول، فإنه سيتم تطبيق العواقب التالية:
٢ . ٧ . ١ في حالة الغيابين الأول والثاني بدون عذر مقبول: سيتصل المراقب بالوالدين هاتفياً أو بالبريد الإلكتروني لتوضيح المخالفة وتذكيرهم بالسياسة.

٢ . ٧ . ٢ في الغياب الثالث بدون عذر مقبول أو إذا كان مجموع عدد الغيابات بعذر مقبول وبدون عذر مقبول وصل إلى ٤٠٪ من المجموع الكلي المسموح به (أنظر البند ٣ . ٤ سابقاً)، سيعمل المرشد الطلابي على الترتيب لاجتماع مع ولي الأمر والطالب لمناقشة مضامين السياسة ووضع / تعديل خطة تحسين، ويتم الاحتفاظ بنسخة منها في سجل الطالب. وسيتم إعلام مدير المدرسة الذي سيطبق عاقبة مناسبة من تلك العواقب المدرجة في "لائحة التزام الطالب - الدرجة الثالثة". وسيقوم المراقب بإعلام كلا الوالدين بالبريد الإلكتروني إذا كان هناك غياب رابع بدون عذر مقبول.

٢ . ٧ . ٣ إذا أصبح لدى الطالب (٥) غيابات بدون عذر مقبول أو أكثر أو إذا كان قد غاب ٦٠٪ أو أكثر من العدد الكلي للغيابات المسموح بها بما في ذلك الغياب بعذر مقبول وبدون عذر مقبول (أنظر البند ٣ . ٤ أعلاه)، فإن مدير المدرسة سيحدد عاقبة من الدرجة الرابعة وسيضع الطالب تحت "فترة تجربة". ويجب أن يفهم الطالب المدرج على وضع "التجربة" بأن عليه أن يحصل على توقيع مدير المدرسة كي يغيب عن أي حصة لأي سبب كان وأن المدرسة قد لا تقبل الطالب في العام القادم (إنذار أول).

٢ . ٧ . ٤ في الغياب السادس عن حصة ما بدون عذر مقبول أو إذا وصل مجموع عدد الغيابات بعذر مقبول إضافة إلى عدد الغيابات بدون عذر مقبول إلى ٨٠٪ من الحد الأقصى المسموح به (أنظر البند ٣ . ٤ أعلاه)، فإن مدير المدرسة سيوجه إنذاراً ثانياً لولي الأمر يفيد بأن المدرسة قد لا تقبل الطالب في العام القادم، وسيطبق المدير العاقبة المناسبة من تلك العواقب المدرجة في "لائحة التزام الطالب - الدرجة الخامسة". وسيعلم المراقب كلا الوالدين بالبريد الإلكتروني إذا كان هناك غياب سابع بدون عذر مقبول.

٢ . ٧ . ٥ في حالة الغياب الثامن عن حصة ما بدون عذر مقبول أو إذا وصل مجموع عدد الغيابات بعذر مقبول إضافة إلى عدد الغيابات بدون عذر مقبول إلى ١٠٠٪ من الحد الأقصى المسموح به (أنظر البند ٣ . ٤ أعلاه)، فإن مدير المدرسة يوضح لولي الأمر بأن الطالب سوف لا يُقبَل في المدرسة في العام الدراسي القادم إذا تغيب أو تأخر مرة أخرى. كما سيطبق المدير عاقبة مناسبة من العواقب المدرجة في "لائحة التزام الطالب - الدرجة الخامسة".

٢ . ٧ . ٦ إذا كان هناك غياب إضافي، سواء أكان ذلك متعلقاً بغياب أو بتأخر متكرر، فإن مدير المدرسة سيُعلم ولي الأمر والطالب بأنه سوف لا يستمر في المدرسة في العام القادم. وسيتم وضع خطة لاستكمال العام الحالي بدون مزيد من المشكلات للطالب أو للمدرسة.

٨ . ٢ بالنسبة للطلاب الذين لديهم غياب بعذر مقبول، فإن عليهم أن يتعلموا المهارات والمحتوى وأن يسلموا جميع الأعمال التي عُينت للطلاب في الفترة التي غابوا عنها غير أنه يمكن إعطاؤهم قدرًا من الوقت هو ضعف الوقت الذي غابوه. وكمثال على ذلك، إذا غاب الطالب بسبب مرضه لمدة (٥) أيام، فإن لديه (١٠) أيام دراسية كي يسلم العمل المطلوب منه وذلك بدءًا من اليوم الذي يعود فيه إلى المدرسة. وإذا كان قد غاب يومًا واحدًا، فإن لديه يومين كي يسلم العمل بدءًا من اليوم الذي يعود فيه إلى المدرسة. وسيعمل المعلمون ما بوسعهم للمساعدة خلال اليوم الدراسي إذا طُلب منهم ذلك غير أن الطالب هو الذي يتحمل المسؤولية عن ذلك.

٩ . ٢ بالنسبة للغياب بدون عذر مقبول، فإنه يتعين على الطالب أن يتعلم المهارات والمضمون الذي فاتته بسبب الغياب على نحو مستقل كما أن عليه أن يسلم جميع المهام المطلوبة منه في الوقت المحدد.

١٠ . ٢ إذا طُلب من ولي الأمر أن يأتي إلى المدرسة لحضور اجتماع لمناقشة غياب الطالب أو تأخره ولكنه لم يحضر، أو لم يتصل لتحديد موعد بديل، فإنه سوف لا يُسمح للطالب بحضور أي حصة حتى يحضر ولي أمره. وسيعلم المراقب ولي الأمر بالموعد وسيرتب لانتظار الطالب في مكتب المدير لحين وصول ولي الأمر.

ملاحظة: لا يسمح للطالبة بالخروج من المدارس أثناء الدوام إلا في الحالات الطارئة الستة المذكورة آنفًا في بند ٢.٣ إلا بحضور ولي الأمر مع توقيع الأذن بالخروج وفي حال عدم حضوره تبلغ المراقبة شخصياً باتصال هاتفى بمن ينوب عنه.

المرحلة الثانوية (نظام المقررات):

أولاً: الحضور والغياب

يعد الحضور والانتظام بالدراسة شرطاً أساسياً في التعليم الثانوي بنظام المقررات وتحصل الطالبة على ٥ درجات مقابل حضورها لكل مقرر دراسي تحتسب من ضمن مجالات تقويم الطالبة عن كل مقرر، وتعامل الطالبة الغائبة عن كل مقرر وفق الآتي:

١. نصف درجة مقابل كل حصة غياب بدون عذر مقبول.
٢. تنذر الطالبة إذا وصل غيابها إلى (٥) حصص دراسية في المقرر الواحد ويشعر ولي الأمر بذلك.
٣. تنذر الطالبة إذا وصل غيابها إلى (١٠) حصص دراسية في المقرر الواحد وتتعهد بالحضور والمواظبة بحضور ولي أمرها.
٤. الطالبة التي يصل غيابها إلى ١٥ حصة (دون عذر مقبول) في أي مقرر من المقررات التي سجلت فيها، تحرم من التقدم للاختبار النهائي هذا المقرر وتعطى صفراً.
٥. الطالبة المتغيبية عن الاختبار النهائي لأي مقرر دراسي دون عذر تقبله المدرسة، تعد درجتها في ذلك الاختبار (صفراً).
٦. الطالبة التي لا تتمكن من أداء الاختبار النهائي لأي مقرر دراسي معين لعذر تقبله المدرسة، تسجل كلمة "نقص" في الإشعار الخاص بنتيجتها الفصلية عن ذلك المقرر، وتقوم المدرسة بإعادة اختبار الطالبة في مدة لا تتجاوز أسبوعين من بداية الفصل التالي؛ وإلا اعتبرت راسبة (غير مجتازة) لذلك المقرر.
٧. بالنسبة للعواقب والإجراءات الأخرى تُطبق في حق الطالبة القوانين المذكورة سابقاً في نظام البرنامج الدولي.

ثانياً: التأخر عن بداية الحصة:

نتوقع من جميع الطالبات الحضور في بداية الحصة؛ وعند التأخر يتم تطبيق الإجراءات التالية:

- ❖ التأخر للمرة الأولى والثانية والثالثة: تنبه الطالبة شفويًا.
- ❖ التأخر للمرة الرابعة وأكثر: خصم ربع درجة عن كل تأخيرين بدون عذر من درجة المواظبة الخاصة بالمادة بالإضافة إلى تطبيق أحد العواقب المدرجة في لائحة التزام الطالبة – الدرجة الثالثة.

إجراءات المخالفات السلوكية

لقد تم تصنيف المخالفات السلوكية إلى خمس درجات متدرجة تصاعدياً من حيث حدتها، وبالمقابل تم وضع إجراءات متعددة لكل درجة. وهذا لا يعني تطبيق جميع الإجراءات عند حدوث مخالفة سلوكية من قبل طالبة، بل يتم اختيار إجراء واحد أو أكثر وذلك وفقاً لحدة المشكلة وتاريخ الطالبة السلوكي. ويتم تقويم السلوك على النحو الآتي:

الدرجة الأولى:

مخالفات هذه الدرجة تحدث غالباً داخل الصف، وتستوجب متابعتها من قبل المعلمة مباشرة مع الاستعانة بالمشرفة عند الحاجة. وعند حدوث مثل هذه المخالفات، تختار المعلمة ما تراه مناسباً من الإجراءات المدرجة أدناه، وعند تكرار السلوك إلى درجة إخلاله بسير الحصة فإنها تحول إلى المراقبة.

إجراءات مخالفات الدرجة الأولى:

١. تحليل شفهي للخطأ الذي ارتكبه والاتفاق شفويًا بين المعلمة والطالبة.
٢. اعتذار شفوي فردي من الطالبة للشخص المعني بتكليف من المعلمة أو المشرفة.
٣. حرمانها من أعمال مرغوب فيها داخل الصف.
٤. مصادرة الأغذية من قبل المعلمة في حال إحضارها إلى الصف.
٥. تنبيه شفوي من المشرفة للطالبة بعد تحليل الخطأ.
٦. إشعار من المعلمة لولي الأمر (شفويًا).
٧. إشعار من المشرفة لولي الأمر (شفويًا).
٨. إشعار من المعلمة للطالبة (خطياً).
٩. إشعار من المعلمة لولي الأمر (خطياً).
١٠. الحجز أثناء الفسح من قبل المعلمة وتحت إشرافها.
١١. استدعاء ولي الأمر من قبل المعلمة أو المشرفة.

الدرجة الثانية:

من سمات مخالفات هذه الدرجة أن آثارها السلبية قد لا تقتصر على الطالبة التي أحدثتها فقط بل قد تمتد لتؤثر على من حولها، وعند حدوثها يمكن للمعلمة اختيار ما تراه مناسباً من إجراءات الدرجة الأولى إضافة إلى الإجراءات المدرجة أدناه، كما يمكنها الاستعانة بالمشرفة التربوية والمرشدة الطلابية. وعند تكرار السلوك وإخلاله بسير الحصة تحول إلى المراقبة.

إجراءات مخالفات الدرجة الثانية:

١. الجزاء من جنس العمل (تصحيح الخطأ الذي ارتكبه).
٢. تحليل خطي للخطأ الذي ارتكبه وكتابة عقد مع المعلمة.
٣. تكليف الطالبة بالاعتذار الشفوي أمام الصف.
٤. إشعار من المشرفة إلى الطالبة (خطياً) وتبليغ الأم.
٥. إشعار من المشرفة إلى ولي الأمر (خطياً) والاحتفاظ بنسخة منه بعد توقيع ولي الأمر.

الدرجة الثالثة:

عند حدوث هذه المخالفات فإنه يلزم تحويل الطالبة المخالفة إلى الإدارة وذلك عن طريق المراقبة. وعند التأكد من قيام الطالبة بالمخالفة، فإنه يتم اختيار إجراء أو أكثر من الإجراءات المدرجة أدناه.

إجراءات مخالفات الدرجة الثالثة:

١. كتابة تحليل الخطأ الذي ارتكبه والتخطيط للمستقبل.
٢. كتابة تعهد من قبل الطالبة وإعلام ولي الأمر.
٣. كتابة تعهد من قبل الطالبة وإعلام ولي الأمر خطياً مع ضرورة أخذ توقيعه بالعلم وإعادة الإشعار إلى الإدارة.

- ٤ . استدعاء والدة الطالبة من قبل المديرية.
- ٥ . إنذار شفوي من المديرية وإعلام ولي الأمر.
- ٦ . تكليف الطالبة بالاعتذار خطياً للشخص المعني (غير معلن).
- ٧ . تكليف الطالبة بالاعتذار شفويًا إلى الشخص المعني (معلن).
- ٨ . إعلان الجزاء من قبل المديرية داخل الصف.
- ٩ . حرمان الطالبة من نشاط لا صفي ترغبه.
- ١٠ . الحجز أثناء الفسحة مع إشعار الأهل.
- ١١ . دفع غرامة نقدية عند الاعتداء على ملكية الآخرين والمدارس وحجز الشهادة في حالة عدم دفع الغرامة.
- ١٢ . مصادرة الأغذية من قبل المعلمة وتحويل الطالبة إلى الإدارة لاتخاذ الإجراء اللازم.
- ١٣ . مصادرة الأشياء المخالفة لقوانين المدارس وإعادتها في نهاية الفصل الدراسي.
- ١٤ . حضور ولي الأمر شخصياً لاستلام الأشياء المخالفة لقوانين المدارس والتوقيع بالعلم على التعهد الذي كتبه ابنته.

الدرجة الرابعة:

عند حدوث هذه المخالفات ، فإنه يلزم تحويل الطالبة المخالفة إلى الإدارة وذلك عن طريق المراقبة. وعند التأكد من قيام الطالبة بالمخالفة فإنه يتم اختيار إجراء أو أكثر من الإجراءات المدرجة أدناه.

إجراءات مخالقات الدرجة الرابعة:

- ١ . تكليف الطالبة من قبل المديرية بالاعتذار أمام المجمع.
- ٢ . إعلان الجزاء من قبل المديرية داخل الصف.
- ٣ . تكليف الطالبة بالاعتذار خطياً ومعلنًا.

٤. حجز داخلي بالإدارة (لمدة حصتين).
٥. استدعاء ولي الأمر.
٦. إنذار خطي من المديرية للطالبة مع توقيع ولي الأمر.
٧. كتابة تعهد من قبل الطالبة وموقع من ولي الأمر.

الدرجة الخامسة:

عند حدوث هذه المخالفات، فإنه يلزم تحويل الطالبة المخالفة إلى الإدارة وذلك عن طريق المراقبة. وعند التأكد من قيام الطالبة بالمخالفة، فإنه يتم اختيار إجراء أو أكثر من الإجراءات المدرجة أدناه.

إجراءات مخالفات الدرجة الخامسة:

١. كتابة تعهد بحضور ولي الأمر وتوقيعه عليه.
٢. إعلان الجزاء من قبل المديرية على مستوى المجمع أو المدرسة ككل.
٣. إلغاء درجة الاختبار في حالة الغش.
٤. عدم السماح للطالبة بالدوام المدرسي إلا بحضور والدتها ثم الاعتذار أمام الصف أو المجمع.
٥. فصل داخلي لمدة يوم واحد (حجز بالإدارة).
٦. مصادرة الكاميرا واتلاف الصور وإعادة الكاميرا في نهاية الفصل الدراسي.
٧. مصادرة الأشياء أو الأدوات المخلة بالآداب وإعلام ولي الأمر.
٨. عدم تسجيل الطالبة للعام الدراسي التالي.